**كلية القانون الجامعة المستنصرية**

**محاضرة في مادة المدخل لدراسة الشريعة**

**للمرحلة الاولى**

**للعام الدراسي 2015-2016**

**اسم المحاضرة :**

**مصادر الألتزام في الفقه الأسلامي**

**للتدريسية م.م. فاتن يونس حسين**

**حزيران 2016**

**كلية القانون الجامعة المستنصرية**

**محاضرة في مادة المدخل لدراسة الشريعة**

**للمرحلة الاولى**

**للعام الدراسي 2015-2016**

**الزمن 45 دقيقة**

**اليوم الاربعاء 1 حزيران 2016**

**الكتاب المقرر المدخل لدراسة الشريعة**

**المحاضرة العاشرة**

**اسم المحاضرة :مصادر الالتزام في الفقه الاسلامي**

**مخطط المحاضرة**

**اولا - الهدف العام**

تاهيل الطلبة ليكونوا موظفين قانونيين ومحامين وكتاب عدول وقضاة تتطلب مهنهم الالمام بمفردات المنهج المقرر لكلية القانون

**ثانيا -الهدف الخاص**

تمكين الطلبة من الالمام بمصادر الالتزام في الفقه الاسلامي

**ثالثا - الاهداف السلوكية**

جعل الطالب قادرا على ان :

1- يعرف مصادر الالتزام في الفقه الاسلامي

2- يميز مصادر الالتزام بين القانون والشريعة

3- يعبر عن هذه المصادر بطريقته الخاصة

**رابعا- طرائق التدريس**

الالقائية والمناقشة بحث الطلبة للتفاعل بالحوار من خلال توجيه الاسئلة

**خامسا - الوسائل التعليمية**

السبورة واقلام البورد ووسائل ايضاح باشكال فن

**سادسا – خطوات عرض المحاضرة**

**المقدمة**

تقسم مصادر الالتزام في الفقه الاسلامي الى ثلاثة اقسام

**1- التصرف الشرعي**

التصرف الشرعي القولي وينقسم الى العقد والارادة المنفردة

التصرف الشرعي الفعلي وهو الفعل الضار والفعل النافع

**2-الواقعة الشرعية**

**3-الشرع**

**ا-التمهيد**

شرح معاني مصطلحات المحاضرة

**الالتزام**

**العقد**

**الارادة المنفردة**

ومحاولة استكشاف ما يملكه الطالب من قاعدة بيانات بالموضوع

**ب- العرض**

يتم عرض موضوع المحاضرة بالالقاء والمشاركة الصفية ويتخلل المناقشة اسئلة مختصرة ومحفزة للطلبة

**ج- شرح المحاضرة**

**اولا -التصرف الشرعي وينقسم الى**

**1 – التصرف الشرعي القولي**

وهو اتجاه الارادة الى احداث اثر وهو العقد والارادة المنفردة

1. ( المادة 73 ) العقد ارتباط الايجاب الصادر من احد العاقدين بقبول الاخر على وجه يثبت اثره في المعقود عليه وعناصره – الرضا – المحل – السبب
2. الارادة المنفردة وهي تصرف من جانب واحد وارادة واحدة تلزم صاحبها وعليها تجري احكام العقد ومثالها الوصية

**2 – التصرف الشرعي الفعلي :-**

1. الفعل الضار ( عمل غير مشروع ) وهو اتلاف مال الغير وهو مصدر للالتزام بتعويض الضرر
2. الفعل النافع ( الكسب بدون سبب ) ومثالها مايصرفه المستاجر على الدار المؤجرة من نفقات ضرورية والتي تلزم المؤجر بردها

**ثانيا – الواقعة الشرعية :- وهي نوعان**

**أ-( مادية)** التي لم تصدر عن ارادة الانسان كحادث مروري ( دهس ) تكون نتيجيتها تعويض المصاب

**ب -( معنوية)** التي لم تكن من تصرفاته اصلا ك( القرابة ) كمصدر للحق بانتقال الملكية

**ثالثا – الشرع** كمصدر للالتزام كالالتزام بالايمان بالله والواجبات المطلوبة من العبد

**ملخص المحاضرة** – تناولت المحاضرة بيان مصادر الالتزام في الشريعة الاسلامية

**سابعا – التقويم –**

ويتضمن اجراء اختبار سريع بصيغة الاسئلة مشتق من اهداف المحاضرة لفحص مدى استيعاب الطلبة للمادة

السؤال الاول – عرف العقد وفقا لنص المادة 73 من القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951؟

السؤال الثاني – ماهي مصادر الالتزام في الفقه الاسلامي؟

السؤال الثالث –ماهي مصادر الالتزام في القانون؟

السؤال الرابع – مالمقصود بالواقعة الشرعية؟

**الواجب البيتي** - تحضير المادة القادمة وهي بعنوان

جرائم الحدود

**المصادر**

1. الزلمي – مصطفى – المدخل لدراسة الشريعة الاسلامية
2. القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951